أثر استئناف أحكام المحاكم الإدارية الدولية في تنفيذ أحكامها

اطروحة مقدمة الى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا

وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الدكتوراه

في القانون الدولي العام

من قبل الطالب

حسن عبيد عبد السادة

بإشراف

الاستاذ المساعد الدكتور. عبد الرسول كريم أبو صبيع

1443هـ 2022 م

﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾

﴿ وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبِّي عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُ وَإِلَيۡهِ أُنِيبُ ﴾

صدق الله العلي العظيم

الشورى: الآية10

- شكر وعرفان-

الحمد لله الذي أسبغ نعمه علينا وعلمنا من حيث لا نعلم والصلاة والسلام على نبيه الكريم(ص) وعلى آله أجمعين.

تعجز الكلمات وتنحني معانيها عندما أتقدم بها لأستاذي الذي أشرف على كتابة أطروحتي هذه لما قدمه لي من نصائح وتوجيهات تقويمية وتنقيحات قيمة أفضت مخرجاتها إلى اظهار هذه الأطروحة بشكلها النهائي هذا, فكل الشكر والعرفان والامتنان له مع وقوفي انحناء أمامه.

الشكر موصول لأساتذتي أعضاء اللجنة المشرفة الذين يشتركون في تقويم هذه الأطروحة لما سيبدونه من ملاحظات وتعديلات وتوجيهات لغرض اظهار الأطروحة بالشكل العلمي الرصين.

ولا يفوتني أن أشكر إدارة معهد العلمين للدراسات العليا لمنحه هذه الفرصة لي بإكمال دراستي ولما قدمه لي ولزملائي من خلال توفير الكوادر التدريسية الكفؤة ذات العناوين العلمية اللامعة في مجال التدريس الجامعي مع تذليل كل الصعاب أمامي لحين إكمال هذا الجهد العلمي.

الشكر كل الشكر لعائلتي التي مدتني بالقوة ووقفت بجانبي من أجل أن أبلغ مبتغاي هذا.

الشكر موصول أيضا لكل من مد يد العون لي وساعدني سواء بالنصح أو التقويم أو توفير المصادر والمعلومات.

-الاهداء-

أهدي هذا الجهد العلمي إلى:

-أرواح من رفعوا رؤوسنا للعلا وحموا الأرض والعرض شهداء العراق يرحمهم الله.

- روحي أبي وأمي يرحمهما الله.

- روح أخي الأصغر الذي أختطفه الموت مبكرا وهو في عمر السابعة عشرة وابيضت عينا أبي وأمي من أجله حتى لحقاه في الأثر رحمهم الله جميعا.

- عائلتي لما أولته لي من اهتمام ومساعدة أوصلتني إلى ما أنا عليه الآن.

- معلمي ومشرفي حفظه الله من كل سوء.

مستخلص

منذ أن ظهرت أولى المحاكم الإدارية الدولية فإن الاتجاه السائد هو أن أحكامها نهائية غير قابلة للطعن فيها ومن ثم توالى ظهور العديد من هذه المحاكم في الحيز الدولي التي سارت على المنوال نفسه.

وقد تخلل الحقبة التي نشأت فيها هذه المحاكم العديد من السلبيات نتيجة افتقار هذا النظام القضائي الدولي لطريق الطعن بالأحكام الصادرة من هذه المحاكم وظلت أحكامها أسيرة لسلطة المحكمة التي تصدر الحكم من خلال إعادة النظر فيها أو تصحيحها وهذا بحد ذاته لا يعد طعنا بالحكم لأن الطعن يتطلب جهة قضائية مغايرة للمحكمة التي أصدرت الحكم وغالبا ما تكون أعلى منها درجة.

مما حدا بالمجتمع الدولي متمثلا بالأمم المتحدة إلى السعي لإيجاد الحلول لهذه المشاكل من خلال إيجاد نظام قضائي جديد يضمن حق اللجوء إلى محكمة مغايرة عن المحكمة التي أصدرت الحكم للطعن بأحكامها من خلال إيكال مهمة وضع هذا النظام إلى فريق قانوني متمرس من الخبراء في منظومة الأمم المتحدة, مما أدى بالنتيجة إلى ظهور نظام التدرج القضائي لمحاكم هذا النظام وظهور الطريق العادي للطعن (الاستئناف) بالأحكام الصادرة عن محاكم الدرجة الأولى من خلال استحداث محكمتين في الأمم المتحدة أحدهما محكمة المنازعات لتكون محكمة الدرجة الأولى والثانية محكمة الاستئناف لتكون محكمة الدرجة الثانية يتم الطعن أمامها بأحكام محكمة المنازعات. وبذلك أصبح لدينا نظام جديد للعدل في هذه المنظومة ليوفر الضمانات الأساسية للتقاضي لموظفي الأمم المتحدة والوكالات المرتبطة بها وهجر النظام القضائي السابق مع كل ما يعتريه من سلبيات.

إلا أنه أصبح لدينا نوعان من الأحكام القضائية الإدارية الدولية في نفس النظام القضائي الإداري الدولي أحدهما الأحكام الصادرة من المحاكم الإدارية الدولية التقليدية التي تصبح نهائية بمجرد صدورها من المحكمة وذلك لعدم قابلية الطعن بها والثانية الأحكام الصادرة من محكمة الأمم المتحدة للمنازعات التي تكون قابلة للطعن بالاستئناف أمام محكمة الأمم المتحدة للاستئناف مما يستوجب وضع حل لهذه الاشكالية.

-قائمة المحتويات-

مقدمة	7-1
الفصل الأول: استئناف الحكم القضائي الإداري أمام محكمة الأمم المتحدة للاستئناف.	8
المبحث الأول: التعريف بالحكم القضائي الإداري الدولي.	9
المطلب الأول: مفهوم الحكم القضائي الإداري الدولي.	9
الفرع الأول: التعريف بالحكم القضائي الإداري الدولي.	10
أولا: ماهية الحكم القضائي بصورة عامة	12-10
ثانيا: خصائص وشروط الحكم القضائي الدولي	14-12
ثالثا: إجراءات صدور الحكم الفضائي الإداري الدولي	20-14
الفرع الثاني: صور الحكم القضائي الإداري الدولي.	20
أولا: الحكم المقرر	21 -20
ثانيا: الأحكام الملزمة	22-21
ثالثا: الأحكام المنشئة	23-22
الفرع الثالث: الطبيعة القانونية للأحكام الإدارية الدولية.	25-23
المطلب الثاني: مفهوم الاستئناف للأحكام القضائية الدولية.	26
الفرع الأول: تعريف الاستئناف .	28-26
الفرع الثاني: شروط نظر الطعن بالاستئناف للأحكام القضائية الدولية.	28
- الجهات التي لها حق الاستئناف بصورة عامة.	30-28
- الأثر المترتب على الحكم الابتدائي نتيجة استئنافه	30
- الشروط الشكلية لقبول الطعن استئنافا.	33-30
الفرع الثالث: استئناف أحكام المحاكم الإدارية الدولية.	39-33
المبحث الثاني: التعريف بمحكمة الأمم المتحدة للاستئناف.	40
المطلب الاول: نشأت محكمة الأمم المتحدة للاستئناف.	41-40
الفرع الأول: جهود الأمم المتحدة في المرحلة السابقة لنشأة محكمة الاستئناف.	42-41
أولا: نظام العدل الجديد داخل الأمم المتحدة	48-43
ثانيا: النظام الرسمي داخل الأمم المتحدة	53-49
الفرع الثاني: نشأت محكمة الاستئناف وهيكله التنظيمي.	53
أولا: نشأت محكمة الأمم المتحدة للاستئناف	54-53
ثانيا: تشكيل المحكمة	58-55

المطلب الثاني: اختصاص المحكمة.	68-59
الفصل الثاني: الإجراءات أمام محكمة الأمم المتحدة للاستئناف .	70-69
المبحث الأول: إجراءات دعوى الاستئناف امام محكمة الأمم المتحدة للاستئناف.	71
المطلب الأول: الإجراءات المتعلقة بأطراف الدعوى.	72
الفرع الأول: إجراءات طرفي النزاع.	72
أولا: الإجراءات المتبعة من قبل المستأنف.	75-72
ثانيا: إجراءات المدعى عليه.	78-75
الفرع الثاني: الإجراءات الاضافية والتدخل في الدعوى.	78
أولا: الأدلة المستندية الإضافية	80-78
ثانيا: التدخل في الدعوى	83-80
المطلب الثاني: إجراءات المحكمة للنظر بالطعن.	84
الفرع الأول: الإجراءات الشكلية لإقامة دعوى الاستئناف أمام محكمة الأمم المتحدة للاستئناف.	87-84
الفرع الثاني: إجراءات محكمة الأمم المتحدة للاستئناف عند الدخول في الدعوى.	89-88
أولا: دورات المحكمة وجلساتها.	92-89
-ثانيا: الإجراءات الكتابية.	95-92
ثالثا: الإجراءات الشفوية.	100-95
رابعا: الإجراءات الأخرى التي يتطلبها عمل محكمة الاستئناف.	103-101
المبحث الثاني: حجية الأحكام الصادرة عن محكمة الأمم المتحدة للاستئناف.	105
المطلب الأول: مفهوم حجية لأحكام.	105
الفرع الأول: مفهوم الحجية بصورة عامة.	106
أولا: مفهوم الحجية..	109-106
ثانيا: أركان الحجية.	111-109
الفرع الثاني: حجية الأحكام الإدارية الدولية.	114-112
أولا: شروط حجية الحكم القضائي الإداري الدولي.	118-115
ثانيا: الأساس القانوني لحجية الأحكام القضائية الإدارية الدولية.	125-119
ثالثا: إلزامية الأحكام القضائية الإدارية الدولية.	127-125

المطلب الثاني: حجية الأحكام الصادرة عن محكمة الأمم المتحدة للاستئناف.	128
الفرع الأول: مدى حجية الأحكام الصادرة عن محكمة الأمم المتحدة للاستئناف.	131-128
الفرع الثاني: التماس إعادة النظر بالأحكام.	132
أولا: طلب التماس إعادة النظر بالأحكام الصادرة عن المحاكم الإدارية الدولية بصورة عامة.	135-132
-ثانيا: طلب التماس إعادة النظر في أحكام محكمة الأمم المتحدة للاستئناف.	141-136
الفصل الثالث: آثار تنفيذ الأحكام الصادرة عن محكمة الأمم المتحدة للاستئناف .	143-142
المبحث الأول: تنفيذ الأحكام الصادرة عن محكمة الأمم المتحدة للاستئناف.	144
المطلب الأول: تنفيذ أحكام المحاكم الإدارية الدولية بصورة عامة.	145-144
الفرع الأول: مفهوم التنفيذ وأنواعه.	145
أولا: مفهوم التنفيذ.	149-145
ثانيا: أنواع التنفيذ	152-149
الفرع الثاني: تنفيذ أحكام المحاكم الإدارية الدولية وضماناتها.	152
أولا: تنفيذ الحكم الإداري الدولي.	159-152
ثانيا: ضمانات تنفيذ الأحكام الصادرة عن المحاكم الإدارية الدولية.	164-160
المطلب الثاني: تنفيذ أحكام محكمة الأمم المتحدة للاستئناف.	165
الفرع الأول: أثر النظام الأساس للمحكمة ولائحتها الداخلية في تنفيذ أحكامها.	167-165
الفرع الثاني: أثر الأحكام والأوامر التي تصدرها المحكمة في تنفيذ أحكامها.	167
أولا: أثر الأحكام الصادرة عن محكمة الأمم المتحدة للاستئناف في تنفيذها.	169-167
ثانيا: أثر الأوامر الصادرة عن محكمة الأمم المتحدة للاستئناف في تنفيذها.	172-169
ثالثا: الوسائل الجبرية لتنفيذ أحكام محكمة الاستئناف من قبل المنظمة الدولية.	175-173
المبحث الثاني: المسؤولية المترتبة على عدم تنفيذ احكام محكمة الاستئناف.	176
المطلب الأول: المسؤولية المترتبة على عدم تنفيذ أحكام محكمة الاستئناف في اطار منظمة الأمم المتحدة.	176
الفرع الأول: المبدأ العام في إثارة مسؤولية المنظمة الدولية.	177-176
أولا: صور إثارة مسؤولية المنظمة الدولية	178-177
ثانيا: الآثار القانونية المترتبة على ثبوت مسؤولية المنظمة الدولية.	181-179
الفرع الثاني: المسؤولية المترتبة على منظمة الأمم المتحدة نتيجة عدم تنفيذها لأحكام محكمة الاستئناف	186-181
المطلب الثاني: المعوقات التي تواجه تنفيذ أحكام محكمة الاستئناف.	187

الفرع الأول: رهن تنفيذ الأحكام رهنا بالإرادة المنفردة للمنظمة الدولية ومعالجة ذلك.	192-188
معالجة معوقات التنفيذ.	195-182
الفرع الثاني: عدم كفاية التشريعات بتنفيذ أحكام المحاكم الإدارية الدولية في الأمم المتحدة.	197-196
الخاتمة.	206-198
الملاحق	232-206
المصادر	246-233
مستخلص	249-247